صلوة من سبق بالسلام ولو ركع الامام في الوتر قبل ان يفرغ المقتدى من القنوت
فانه يتابعه ولو ركع الامام ولم يقرأ القنوت ولم يقرأ المقتدى من القنوت شيئا ان خاف
فوت الركوع فانه يركع والا يقنت ثم يركع **تنبيه** اربعة اشياء اذا فعله الامام لا يتابعه
المقتدى الاول لو زاد الامام في صلوته سجدة لا يتابعه المقتدى الثاني ان خرج الامام
في تكبيرات العيدين عن اقاويل الصحابة وسمع المقتدى التكبير من الامام فانه لا يتابعه
الثالث لو كبر الامام في صلوة الجنازة خمسا فانه لا يتابعه الرابع اذا قعد الامام
على الرابعة وقام الى الخامسة ساهيا لا يتابعه المقتدى فان لم يقيد الخامسة بالسجدة
وعاد وسلم سلم المقتدى معه وان قيد الخامسة بالسجدة سلم المقتدى وان لم يقعد الامام على الرابعة وقام الى الخامسة ساهيا وقيد
الامام الخامسة بالسجدة فسدت صلوتهم وتسعة اشياء اذا لم يفعلها الامام فعلها
المقتدى الاول اذا لم يرفع الامام يديه عند تكبيرة الافتتاح رفع المقتدى الثاني اذا
لم يثن الامام فالمقتدى يثني ان كان في الفاتحة وان كان في السورة فكذلك
عند ابي يوسف خلافا لمحمد الثالث اذا ركع الامام ولم يكبر كبر المقتدى الرابع اذا
لم يسبح الامام في الركوع سبح المقتدى الخامس اذا لم يقل الامام سمع الله لمن حمده
يقولها المقتدى السادس اذا لم يكبر الامام عند الانحطاط كبر المقتدى السابع
اذا لم يقرأ الامام التشهد يقرأ المقتدى الثامن لو لم يسلم الامام يسلم المقتدى التاسع
اذا نسي الامام تكبير التشريق في ايام التشريق وذهب بعد السلام كبر المقتدى
الكل في الخلاصة فعلم ان المقتدى لا يتابع الامام في جميع افعاله وفي جميع ما تركه
بل يتابعه في الامور التي وردت الاحاديث بامر المتابعة له كما بينه الفقهاء فعليك
بعلم الفقه **الحديث السابع والعشرون** يا بني اذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك
وافرج بين اصابعك وارفع يديك عن جنبيك **الرواية** اخرجه الطبراني
في الاوسط والصغير بسنده عن انس رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة وانا يومئذ ابن ثمان سنين فذهبت بي امي اليه عليه السلام
فقالت يا رسول الله ان رجال الانصار ونسائهم قد اتحفوك ولم اجد ما اتحفك
الا ابني هذا فاقبل مني يخدمك ما شئت قال فخدمت رسول الله عليه السلام عشر
سنين فلم يضربني ضربة قط ولم يسبني ولم يعبس في وجهي فذكر بطوله الى ان قال

فيه يعني النبي عليه السلام يا بني اذا ركعت الحديث **اللغة** بني بضم الاول وفتح الثاني
وتشديد الياء تصغير ابن وكسر الياء وفتحها لغتان يقال يا بني ويا بني مثل يا ابت و
يا ابت والابن اصله بنو فالالف عوض الواو كالذاهب من اب واخ والركوع الانحناء والميل
وافرج بصيغة الامر يقال فرج الله غمه تفريجا ويقال ايضا فرجه من باب ضرب والجنب والجانب
والجنبة بمعنى الناحية والمراد ههنا وارفع يديك عن ناحيتي بدنك **الاعراب** يا بني نصب
النون لانه منادى مضاف وكلمة اذا اداة شرط وجملة ركعت شرطية فضع بصيغة الامر
من وضع يضع وجملة جزائية ولكون الامر في موضع الجزاء لزمته الفاء كفيك بصيغة
التثنية مفعول ضع على ركبتيك متعلق بضع وافرج عطف على ضع عطف الجملة على الجملة بين
ظرف لقوله افرج والبين يجيء بمعنى الفراق وبمعنى الوصال واذا حمل على المعنى الثاني يكون
بين مفعولا لقوله افرج لا ظرفا وبين مضاف الى الاصابع والاصابع مضاف الى كاف
الخطاب واعراب وارفع يديك عن جنبيك كاعراب الجملة السابقة **البلاغة** والتصغير
وان كان وضعه للتقليل والتحقير لكن قد يجيء للتعظيم وللعطف والشفقة وهو المناسب
لحال المتكلم عليه السلام ولحال المخاطب رضي الله عنه والظاهر ان الجهة الجامعة في الافعال
الثلثة المسندة الى المخاطب هي الجامع الخيالي لاقتران صور هذه الافعال في خيال المصلي
الشرح يا بني اذا ركعت في صلوتك فعليك بوضع كفيك على ركبتيك والاعتماد بيديك
عليهما وبتفريج اصابعك وترفع يديك عن ناحيتي جسمك فان هذه الامور سنن
ثبتك **التفريع** دل هذا الحديث الشريف على ان السنة في ركوع الصلوة ثلثة اشيا
الاول وضع الكفين على الركبتين والاعتماد بهما عليهما والثاني تفريج الاصابع ولا يندب
التفريج الا في هذه الحالة ليكون امكن من الاخذ واما في حال رفع اليدين عند الافتتاح فلا يضم
كل الضم ولا يفرج كل التفريج بل يتركها على حالها منشورة واما في حال السجود فيضم ليكون
رؤس الاصابع مواجهة للقبلة واما في حال التشهد فيتركها منشورة كما في حال الافتتاح
والثالث رفع اليدين عن جانبي البدن ولا يلصقهما بهما واعلم ان في حال الركوع
سنا اخر منها التكبير بغير مد لان المد في اوله خطاء من حيث الدين لكونه استفهاما
فيكون شاكا في كبرياء الله تعالى وهو كفر ان تعمد به والمد في آخره لحن وعدول عن سنن
الصواب لان افعل التفضيل لا يحتمل المد لغة فان فعل ذلك في الافتتاح لا يكون شارعا في الصلوة

مطلب التكبير بغير مد

Copyright © King Saud University